

## الصلاه بالحفاذهات والتيمم بدل الوضوء للعاجز!

صلاح الصاوي

سيدة تقول عمرى تجاوزت السبعين من عمرى. ركبت شرائح ومسامير رجلي منز من شهر امامي فترة دكتور سامحني بحركة بسيطة جدا. وانا مريض السكر وضغط. اضطربت البس حفازات للبول هل يستطيع الصلاه بهذه الحفازات - 00:00:00

وهل يجوز التيمم لعدم استطاعتي للوضوء اقولها اولا يا سيدتي اسأل الله ان يمسح عليك بيمينه الشافية وان يجمع لك بين الاجر والعافية. لا بأس طهور ان شاء الله. التيمم يا سيدتي شرع لفاقد الماء - 00:00:23

قول العاجز عن استعماله فان عجزت حقا عن الوضوء كانت لك رخصة في التيمم. فقد قال تعالى وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لامسته النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا - 00:00:42

فامسحوا بوجوهكم وايديكم. ان الله كان عفوا غفورا. بالنسبة للحفازات ان استطعت تغييرها قبل كل صلاه فهذا هو العلم الشروع ومثل هؤلاء الذين يصلون كيس خارجيا غيروا مجرى البول واصبح البول يمر عبر كيس خارجي - 00:01:03

هؤلاء ماذا يفعلون؟ نقول لك قبل كل صلاه ان استطعت ان تغير هذا الكيس بكيس جديد وان تنظف مدخله. وكذا افعل وان عجزت فالتكليف مناطق القدرة ولا تكليف مع العجز - 00:01:32

وارجواني وارجو الا حرج عليك في الصلاه بها رغم وجودها ازالة النجاسة عن ثياب المصلي وعن بدن المصلي وعن محمول المصلي واجبة مع الذكر والقدرة. من صلى بالنجلasse ناسيما او صلى - 00:01:49

عاجزا عن ازالتها صلاته صحيحة. فيه فرق بين الخبث ازالة الخبث مرتبطة بالذكر والقدرة اما الحدث لابد لا تقبل صلاة من احدس حتى يتوضأ. عجز عن الوضوء يبقى التيمم لكن الخبس اللي زي النجاسة الموضعية التي تصيب موضعها في الجسد او في الثوب. هذه ينبغي تطهيرها. وينبغي ازالتها. لكن - 00:02:10

هجوم ذلك مع الذكر والقدرة فمن صلى بالنجلasse ناسيما او عاجزا عن ازالتها فارجو ان تكون له في ذلك رخصة وان صلاته صحيحة ان شاء - 00:02:41